

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



ދިވެހިސަރުކާރުގެ ގެޒެޓް

ވޮލިއުމް: 42 ނަންބަރު: 1803 ވަނަ ދުވަހު: 28 ސެޕްޓެމްބަރު 1435 - 31 ޔޫނިއުއަރު 2013 ރާއްޖޭގެ ޖުމްހޫރިއްޔާ

މަޢުލޫމާތު ސަރުކާރުގެ ފޮޓޯ: 2013/R-1730

މި ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން ދިވެހިސަރުކާރުގެ ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން

މި ގެޒެޓްގައި

- ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން ދިވެހިސަރުކާރުގެ ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން
- ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން ދިވެހިސަރުކާރުގެ ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން
- ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން ދިވެހިސަރުކާރުގެ ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން
- ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން ދިވެހިސަރުކާރުގެ ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން

ދިވެހިސަރުކާރުގެ ގެޒެޓްގައި ބަޔާންކުރި ގަވާއިދުގެ ދަށުން
 3336137 ، 3323701 ފޯން: 3325500 ފެކްސް: ފޮޓޯ: ފެކްސް: gazette@po.gov.mv ފޮޓޯ: ފެކްސް: www.gazette.gov.mv ފެކްސް: ފެކްސް:



قانون تنظيم التعليم العالي

1. (أ) في تاريخ 7/2010 (مقررات 7/2010) أقرت وزارة التعليم العالي الفلسطينية قانون تنظيم التعليم العالي الفلسطيني رقم 151 لسنة 2010م.

ووفقاً للمادة 151 من قانون تنظيم التعليم العالي الفلسطيني رقم 151 لسنة 2010م، فإن المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني هو الهيئة المختصة بوضع السياسات العامة وتنظيم التعليم العالي في فلسطين، وذلك من خلال إعداد الدراسات والبحوث وتقديم المشورة للحكومة في الأمور المتعلقة بالتعليم العالي، وإصدار القرارات المتعلقة بالتعليم العالي، وإدارة الشؤون المتعلقة بالتعليم العالي، وذلك وفقاً للقانون رقم 151 لسنة 2010م.

(ب) في قانون تنظيم التعليم العالي رقم 151 لسنة 2010م، فإن المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني هو الهيئة المختصة بوضع السياسات العامة وتنظيم التعليم العالي في فلسطين، وذلك من خلال إعداد الدراسات والبحوث وتقديم المشورة للحكومة في الأمور المتعلقة بالتعليم العالي، وإصدار القرارات المتعلقة بالتعليم العالي، وإدارة الشؤون المتعلقة بالتعليم العالي، وذلك وفقاً للقانون رقم 151 لسنة 2010م.

2. في قانون تنظيم التعليم العالي رقم 151 لسنة 2010م، فإن المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني هو الهيئة المختصة بوضع السياسات العامة وتنظيم التعليم العالي في فلسطين، وذلك من خلال إعداد الدراسات والبحوث وتقديم المشورة للحكومة في الأمور المتعلقة بالتعليم العالي، وإصدار القرارات المتعلقة بالتعليم العالي، وإدارة الشؤون المتعلقة بالتعليم العالي، وذلك وفقاً للقانون رقم 151 لسنة 2010م.

3. في قانون تنظيم التعليم العالي رقم 151 لسنة 2010م، فإن المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني هو الهيئة المختصة بوضع السياسات العامة وتنظيم التعليم العالي في فلسطين، وذلك من خلال إعداد الدراسات والبحوث وتقديم المشورة للحكومة في الأمور المتعلقة بالتعليم العالي، وإصدار القرارات المتعلقة بالتعليم العالي، وإدارة الشؤون المتعلقة بالتعليم العالي، وذلك وفقاً للقانون رقم 151 لسنة 2010م.

4. في قانون تنظيم التعليم العالي رقم 151 لسنة 2010م، فإن المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني هو الهيئة المختصة بوضع السياسات العامة وتنظيم التعليم العالي في فلسطين، وذلك من خلال إعداد الدراسات والبحوث وتقديم المشورة للحكومة في الأمور المتعلقة بالتعليم العالي، وإصدار القرارات المتعلقة بالتعليم العالي، وإدارة الشؤون المتعلقة بالتعليم العالي، وذلك وفقاً للقانون رقم 151 لسنة 2010م.

(أ) المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني

(ب) المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني

(ج) المجلس الأعلى للتعليم العالي الفلسطيني

2017 10 10 2017 10 10 2017 10 10

10. 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10

11. 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10

12. 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10

13. 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10

14. 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10

15. 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10

16. 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10

ذی الحجی ۱۵ رجب و ۱۶ ربیع الثانی کے روزوں کی خبریں اور
اساتذہ کرام کی وفاتوں اور دیگر اہم خبروں کی اطلاع



مفتی محمد رفیع صاحب مدظلہ سے ۱۱:۰۰ بجے سے ۱۱:۳۰ بجے تک - پندرہ روزہ ذی الحجہ کی خبریں اور
ذی الحجہ کی خبریں - ۱۱:۰۰ بجے سے ۱۱:۳۰ بجے تک ، ۱۱:۳۰ بجے سے ۱۲:۳۰ بجے تک ، ۱:۰۰ بجے سے ۳:۳۰ بجے تک اور ۴:۰۰ بجے
تک سے ۴:۳۰ بجے تک - ۱۱:۳۰ بجے سے ۱۲:۳۰ بجے تک اور ۳:۳۰ بجے سے ۴:۰۰ بجے تک



ذی الحجہ کی خبریں اور ۷:۰۰ بجے سے ۷:۴۵ بجے تک